واقتصارا او معارضة وانتصارا الاكثرة كل من الناظمين والمختصرين ومن ذكر معهم
نحو نظم القاضي الخوبي بضم الخاء المعجمة وتشديد الياء المثناة تحت مثل يا النسبة
والحافظ ابو الفضل العراقي بيغنج المنفف وممن اختصره العلاء التركاني بشيخ العراقي
الامام النوى فى التقريب والتيسير وفى الارشاد غالبا وبعضهم استدرك كما النووى
فى موضع يسيرة وكابن دقيق العيد كذلك وكالبلقيني فى محاسن الاصطلاح
وبعضهم انتصر لابن الصلاح فاجاب عن بعض الاستدارك كانت كما هو معروف
لمن طالع كلامهم قوله ان ايراده اى الشرح قوله ووجها اى التحية بينهما النهى قسم
من اقسام الكلام اى اذا اقتسم الكلام الى خبر واستخبار وهو الاستفهام والامر و
لهو وتنبيه وهو المسمى بالانشا عند من قسم الكلام بان جعل ما احتمل الصدق
الكذب هو الخبر وما لا يحتمل الانشا فالكلام باشتماله الصدق والكذب و
اسفاذلك فيما عداه قوله وعبر هنا بالخبر ليكون اشمل فما ثبت له من حكم ثبت
للحدث فى ضمنه لان الحكم الثابت للخاص ضمنا والاشتملية بالنظر بالنظر الى الاول
فالتعبير كل منهما كالتعبير بالاخر للترادف واما بالنظر الى الثانى وهو التباين فوجه
التعبير بالخبر ان ما ثبت للمروى عن النبى صلى الله عليه وسلم يثبت للمروى
عن غير النبى صلى الله عليه وسلم بطريق اولى وهذا لا تفيده عبارة شيخنا
والعبارة الوافية هنا ان يقال وعبر هنا بالخبر لان الحكم الثابت له ثابت
للحديث ضمنا على القول الثالثة وبطريق اولى على الثانى وللترادف
على الاول يلزم على التوجيه التعبير بالخبر على الثانى ان يكون مقصود الكتب
غير مستفاد منه الا بطريق مفهوم الموافقة الاول وهو خلاف مقصود مصنف

[illegible]

بجو

الكتب قوله طريق المتن طريقه المحكمة هى الرواة الذين وصل الينا بهم والحكاية
ذكر اسمائهم وكيفية ادائهم المتن قوله غير ذلك كالعقول بنفسه فى القرآن
والقول بتعيته فى ثلاثمائة وبضعة عشر عدة اصحاب بدر وتمسك كل قائل بدليل
حافية ذكر ذلك العدد فافاد العلم اى بدعوى قائله فمن تامل لعله القائل
الاستدلال القائلين ظهر له ان دليله لا يفيد دعواه وان منها متوجه
لم ينهض دليل على دفعه كما هو مختص فى كتب الاصول وليس هذا موضع بسطه
قوله اذ الزيادة ابلغ فى حصول المقصود او نحوهما من العبارات هنا مطلوبة عبارة
فيها خرزة والذى ان يقال اذ الزيادة هنا بتحصيل المقصود او يقال اذ
لزيادة ابلغ فى حصول المقصود او نحوهما من العبارات قوله وقد يقال ان الشروط
الاربعة الخ عكس المتعارف فى كتب الاصول المتاخرة من ضبط علم حصول
الشرايط بحصول العلم بمضمون الخبر فيقولون حصول العلم من خبر مضمونه
اية اجتماع شرائط التواتر فى ذلك الخبر اى علامتها قوله فى بعض المواضع تنبيه
على انه يكتفى فى اطلاق اسم العزيز بان يكون الامثال فى طبقة من الاسناد
فان لم يكن فى شيء من طبقاته اثنان فهو مشهور لا عزيز اذ الاقل يعنى
كالاثنين فى بعض الطبقات يقضى على الاكثر كالزايد على الاثنين فى باب الطبقات
ومعنى قضائه عليه كون ذلك الاسناد لا يعطى حكم الاكثر ولا يسمى بالاسم
الموضوع قوله للعلم اليقين اراد باليقين هنا الضرورى قوله فاخرج النظرى
وقوله فيما بعد المعتمد ان خبر التواتر يفيد العلم الضرورى واطلاق اليقين
مرادفا للضرورى اصطلاح غريب والملايم لاصطلاحهم ان وصف العلم

Copyright © King Saud University